المراد بتعذيبهم بذلك كل ما يلحقهم في الدنيا من العموم والمصايب بأموالهم وأولادهم التي
هي لهم ولاء الكفار المنافقين عقاب وجزاء وللمؤمنين محنة وحالبة للعوض وللنفع ويجوز
ايضا ان يراد بما يبدو به الكافر قبل موته وعند احتضاره وانقطاع التكليف عنه وقع
حي من العذاب الدايم الذي قد اعد له واعاده انه صار اليه ومستقل الى قراره وهذا
الجواب قد روي معنى اكثره عن قوم من متقدمي المفسرين وذكره ابو علي الجبائي ايضا
وما بعدها جواب يحكى عن الحسن البصري واختاره الطبري وقد علم بغيره وهو ان يكون المراد
بذلك ما الزمه هؤلاء الكفار من الفرايض والحقوق في اموالهم لان ذلك يوخذ منهم على كره
وهم اذا انفقوا فيه انفقوا بغير نية ولا عزيمة فتصير نفقتهم غرما وعذابا من حيث لا يستحقون
عليها ثوابا وهذا وجه غير صحيح لان الوجه في تكليف الكافر اخراج الحقوق من ماله كالوجه في
تكليف المؤمن ذلك ومحال ان يكون انما كلف اخراج هذه الحقوق على سبيل العقاب والخزي لان
ذلك لا يقتضي وجوبه عليه والوجه في تكليف الجميع هذه الامور هي المصلحة واللطف
في التكليف ولا يجري ذلك مجرى ما قلناه في الجواب الذي قبل هذا من ان المصايب والغموم
قد تكون للمومنين محنة وللكفار عقوبة لان تلك الامور مما يجوز ان يكون وجه حسنها
العقوبة والمحنة معا ولا يجوز في هذه الفرايض ان يكون لوجوبها على المكلف الا وجه
واحد وهو المصلحة في الدين فافترق الامران وليس لهم ان يقولوا ليس التعذيب في ايجاب
الفرايض عليهم وانما هو لاخراجهم اموالهم على وجه التكره والاستثقال وذلك انا اذا
كان الامر على ما ذكروه خرج من ان يكون مرادا لله تعالى عز وجل ما اراد منهم اخراج
المال على هذا الوجه بل على الوجه الذي هو طاعة وقربة فاذا اخرجوها متكرهين ملتثقلين
لم يرد ذلك فكيف يقول انما يريد الله ليعذبهم بها ويجب ان يكون ما يعذبون به شيئا يقع
ان يريده الله تعالى قال السيد رضي الله عنه وجميع هذه الوجوه التي حكيناها في الآية الاولى
التقديم والتاخير مبنية على ان الحيوة الدنيا ظرف للعذاب فتحمل كل ما ذكر من الغموم بهذا
من التاويل ليطابق ذلك وما يحتاج عندنا الى جميع ما تكلفوه ولا الى التقديم والتاخير
اذا لم يجعل الحيوة ظرفا للعذاب بل جعلناها ظرفا للفعل الواقع بالاموال والاولاد المتعلق
بها انا وعلمنا الا ان قوله ليعذبهم بها لا بد من الانصراف عن ظاهره الى ان الاموال والاولاد
انفسها لا تكون عذابا والمراد على سايل وجوه التاويل الفعل المتعلق بها والمضاف اليها
سواء كان انفاقها والمصيبة بها والغم عليها او باحد غنيمتها واخوجها عن ايدي الكفرة

فكان

فكان تقدير الآية انما يريد الله ليعذبهم بكذا وكذا انما يتعلق باموالهم واولادهم وتتصل بها
واذا صح هذا جاز ان تكون الحيوة الدنيا ظرفا لاموالهم المفتخر في اموالهم واولادهم
التي يعضد الله تعالى وتسخطه كانفاقهم الاموال في وجوه المعاصي وحملهم الاولاد على
الكفر والزامهم الموافقة لهم في النحلة ويكون تقدير الكلام انما يريد الله ليعذبهم
بفعلهم في اموالهم واولادهم الواقع ذلك منهم في الحيوة الدنيا وهذا وجه ظاهر يغني عن
التقديم والتاخير وسايرما ذكروه من الوجوه فاما قوله تعالى وتزهق انفسهم فمعناه
تبطل وتخرج اي انهم يموتون على الكفر وليس يجب اذا كان مريدا لان تزهق انفسهم فمعناه
على هذه الحال ان يكون مريدا للحال التي منها ظنوه لان الواحد منا قد يامر غيره بامر يريد
منه ان يمتثل اهل البغي وهم محاربون كما يقاتلهم وهم مسرعون وكما يكون مريدا
لحرب اهل البغي للمؤمنين وان اراد قتالهم على هذه الحال وكذلك قد يقول لغلامه اريد
ان تواضب على الصلاة التي في السجن واناعجوس والمطبوب مني الى وكاني فيها نايم ومريض ولا
يريد المرض والحبس وان كان قد اراد ما هو متعلق بهما بين الحالتين وقد ذكر في ذلك
وجه آخر على ان لا يكون قوله وهم كافرون حالا لزهوق انفسهم بل يكون كانه كلام مستانف
والتقدير ولا تعجبك اموالهم ولا اولادهم انما يريد الله ليعذبهم بها في الحيوة الدنيا وتزهق
انفسهم وهم مع ذلك كله كافرون صايرون الى النار وتكون الفايدة انهم مع عذاب
الدنيا قد اجتمع عليهم عذاب الآخرة ويكون معنى تزهق انفسهم على هذا الجواب غير الموت وخروج
النفس على الحقيقة بل المشقة الشديدة والكلف الصعبة كما قال الشريف رضي الله عنه ذاكرا في قوم من اهل الادب
باشعار المحدثين وطبقاتهم ما انتهوا الى مثله وان يحيى بن ابي حفصة فاق وسط بعضهم في وصفه
وتقريظه واخرون في مدحه وتبجيله والاثر اعلى شعره وطريقته واستجيدوا اشعاره فيه
تقلت لهم كان مرادي الكلام متشابه الالفاظ غير متصرف في المعاني كما عوامل عليها
ولا مدفوعها فلذلك قلت النظاير في شعره وقد يجيء مكررة الالفاظ والمعاني وهو
غير الشعر قليل العين الا ان مع ذلك شاعر له تجويد وحذق وهو اشعر من كثير
من اهل زمانه وطبقته واشعر شعرا اهل وجب ان يكون ذون مسلم بن الوليد
في تفخيم الالفاظ وتدقيق المعاني وحسن الالفاظ ووقوع التشبيهات وذون بشار
في الابيات القادرة السايرة وكانه طبقة بينهما وليس بمقصر دونهما شديدا ولا
بمنحط عنهما بعيدا وكان اسحق بن ابراهيم الموصلي يقدمه على بشار ومسلم ولذلك

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)